أبلغ النصائح

في التحذير مما لا يشرع من الذبائح

لفضيلة الشيخ

أبي بكر بن عبده بن عبد الله بن حامد الحمادي

وكانت بتأريخ ٢٨/رجب/١٤٤٢ للهجرة

في مسجد المغيرة بن شعبة

فرغها

أبو عبد الله زياد المليكي

الخطبة الأولى

إن الحمد للّه نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده اللّه فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى اللّه عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيرا

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١]

أما بعد:

اعلموا أن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة.

يقول – سبحانه وتعالى– في كتابه الكريم: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ (٢)﴾ [الكوثر: ٢].

ويقول – سبحانه وتعالى–: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

فكما أن الصلاة لا تكون إلا لله وحده لا شريك له، فهكذا النسك، وهكذا النذر، لا تكون هذه إلا لرب العالمين – سبحانه وتعالى– فكما أن من صلى لغير الله– عزوجل – فهو مشرك الشرك الأكبر، فهكذا من ذبح لغير الله– عزوجل– فإنه مشرك الشرك الأكبر ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣)﴾

في مسلم (١٩٧٨) عن على بن أبي طالب– رضي الله عنه– عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– أنه قال: (لَعَنَ اللَّهُ مَن ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَن غير مَنَارَ الأرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَن لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَن آوَى مُحْدِثًا).

فهؤلاء ملعونون لعنهم رسول الله– صلى الله عليه وسلم–:

- من لعن والدية
- ومن آوى محدثاً وسواء كان محدثاً أي: مبتدعاً أو كان مفسداً في الأرض، فإذا قام بنصره وقام بالدفاع عنه وقام بالذود عنه فإنه ملعون؛ لعنه رسول الله– صلى الله عليه وسلم–
- وهكذا من غير منار الأرض وهي: مراسيم الأرض سواء المراسيم التي تميز بين أراضي الناس حتى تختلط الأملاك، أو علامة الطرق التي يحتمي بها الناس في أسفارهم، فمن غير منار الأرض فهو ملعون؛ لعنه رسول الله– صلى الله عليه وسلم–

وشاهدنا من هذا الحديث هو قوله – عليه الصلاة والسلام– لعن الله من ذبح لغير الله، فمن ذبح لغير الله فهو ملعون لعنه رسول الله– عليه الصلاة والسلام–

معاشر المسلمين:

إن الذبح منه ما هو مشروع، ومنه ما ليس بمشروع، وهناك من الذبح ما هو قربة يتقرب به العبد إلى ربه – سبحانه وتعالى–

١– كالهدي والأضحية ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٣٤].

فالهدي والأضاحي عبادة وقربة يتقرب بها العبد إلى ربه – سبحانه وتعالى–

٢– ومن الذبح الذي هو من قبيل العبادة ذبيحة العقيقة، إذا رزق العبد بمولد فإنه يذبح ذبيحة شكراً لله – عزوجل–

جاء في صحيح البخاري (٥١٧٦) عن سَلْمانَ بنِ عامرٍ الضَّبِّيِّ رضي الله عنه، قال: سمِعتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يقولُ: (مع الغلامِ عَقيقةٌ، فأهريقوا عنه دَمًا، وأَمِيطوا عنه الأذَى).

وفي المسند والسنن، عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ، وَيُسَمَّى)

كل غلام مرهون بعقيقته

وفي المسند وعند الترمذي وعند غيرهما من حديث عائشة– رضي الله عنها (أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمرهم أن يُعَقَّ عن الغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ، وعن الْجَارِيَةِ شَاة)

فهذه ذبائح يتقرب به العبد إلى رب العالمين– سبحانه–

٣– وهكذا من الذبح الذي هو من قبيل العبادة: ذبائح الولائم ولائم الأعراس، وهي من شكر الله – عزوجل – على هذه النعمة، في الصحيحين من حديث أنس – رضي الله عنه–

(أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ رأى عبدَ الرَّحمنِ بنَ عوفٍ وعليْهِ رِدعُ زعفرانٍ فقالَ النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ مَهيم فقالَ يا رسولَ اللَّهِ تزوَّجتُ امرأةً قالَ ما أصدقتَها قالَ وَزنَ نواةٍ من ذَهبٍ قالَ أولِم ولو بشاةٍ) البخاري (٣٩٣٧)، ومسلم (١٤٢٧).

وهناك ذبح مباح كالذبح من أجل البيع يذبح ذبيحة من أجل أن يبيع لحمها، أو يذبح ذبيحة من أجل أن يأكل منها.

وهنالك من الذبح ما هو ممنوع، فمن الذبح ما هو من قبيل الإشراك برب العالمين– سبحانه وتعالى– وهو الذبح لغير الله– عزوجل– وهذا الذبح منتشر في أوساط كثير من جهال الناس، ذبح لغير الله وهو من الشرك الأكبر المخرج عن ملة الإسلام والعياذ بالله، فإن الذبح إذا كان لغير الله هو الشرك بعينه.

١– من هذا النوع من أنواع الشرك الذبح للقبور التقرب للمقبور، أن يذبح ذبيحة عند قبر من القبور يريد بذلك التقرب للمقبور التقرب للموتى، يصرف عبادة من العبادات لا تكون إلا لله – عزوجل– ويجعلها لغير رب العالمين– سبحانه وتعالى– وهذا هو الشرك بعينه.

٢– وهكذا أيضاً الذبح للجن ولهو صورة متعددة، فمن ذلك أن هنالك من الناس إذا دخل بيتاً جديداً، سواء كان مالكاً أو كان مستأجراً والغالب أنه يفعل ذلك إن بنا بيتاً جديداً، يذبح ذبيحة قبل دخوله للبيت من أجل أن

يصرف الجن عن أذيته في بيته وهذا من الذبح لغير الله– عزوجل– وهو شرك برب العالمين – سبحانه وتعالى–

٣– ومن الناس من يذبح ذبيحة عند حفر البئر حتى لا تصـــرف الجن ماء البئر وكل هذا من الشـــرك الأكبر المخرج عن ملة الإســـلام، لا يجوز للعبد أن يصـرف عبادة الذبح لغير الله– عزوجل– كما أنه لا يجوز له أن يصـلي لغير الله ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ كما تصل لربك فانحر لربك، فإذا نحرت لغير ربك فشأنك كشأن من صلى لغير ربه – سبحانه وتعالى– هما سواء ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ .

٤– وهناك من جهال الناس من يذبح ذبيحة بين يدي العروس، إذا قدمت وقبل دخولها للمنزل تذبح ذبيحة عند قدميها ثم تتخطى تلك الذبيحة، وكل هذا من الذبح للجن حتى ينصـرف أذى الجن عن الزوجين وكل هذا من الشـرك الأكبر والعياذ بالله.

٥– ومن الناس من يذبح ذبيحة من أجل التحصـــل على الكنز؛ على بعض الكنوز، يتلاعب الشـــياطين بكثير من الناس، وأن في المكان الفلاني كنز فيه كذا وكذا من الذهب ولن تنال هذا الكنز إلا إذا ذبحت كذا وكذا وتُعَين له الذبيحة فيذبح لغير الله – عزوجل– وقد ينال شيئاً من حظوظ الدنيا بعد أن أذهب دينه، وقد لا ينال شيئاً وإن نال شيئاً من حظوظ الدنيا يبيع دينه بحظ من الدنيا، بشـيء زائل من حطام الدنيا، يبيع دينه ويشـرك بربه – سـبحانه وتعالى– وهذا من الشرك الأكبر المبعد من الإسلام.

٦– وهنالك من الناس من يذبح ذبيحة لصـرف الجن عن مريضـه، يصـاب بعض أبنائها أو بعض أقربائه بشـيء من الأمراض يعالج فلا يشـفى، ثم يذهب إلى الدجالين إلى السـحرة والمشـعوذين، إلى الكاذبين المفترين، فيأمرونه أن يذبح

ذبيحة؛ يذبح ديكاً بصفة كذا وكذا كأن يكون أسوداً، أو يذبح كبشاً على صفة كذا وكذا في موضع كذا وكذا، ويعين له المكان وهو ذبح للجن، ذبح للشياطين، ذبح لغير الله– عزوجل– وهذا هو الشرك بعينه والعياذ بالله.

٧– وهكذا من أنواع الذبح الشركي: ما يسمى بذبيحة الهجر التي انتشرت في أوساط المسلمين انتشاراً بالغاً وهي ذبح لغير الله– عزوجل – لأنها ذبح للمظلوم من باب تعظيمه ورد كرامته كما يزعمون، فتذبح الذبيحة بين يديه تعظيماً له، ويكون الذابح قد شعر بالذل في فعله أو أذل نفسه في هذا الفعل وعظم المذبوح وهذه حقيقة العبادة لغير الله– عزوجل– هذه حقيقة العبادة أن يكون العبد ذليلاً لغير الله– عزوجل– وأن يعظم غير ربه – سبحانه وتعالى– بنوع من أنواع العبادة، فذبيحة الهجر شرك بالله – عزوجل– وإذا انتشرت في أوساط كثير من الناس فليست من دين الله– عزوجل– ليست في كتاب الله، وليست في سنة رسوله الكريم– عليه الصلاة والسلام–

وإن حصل فيها إخماد للفتن فإن فتنة الشرك أعظم من فتنة القتل، فإن ربنا – سبحانه وتعالى– يقول: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة:١٩١].

وفي الآية الأخرى يقول: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة:٢١٧].

أي الشرك بالله – عزوجل – أكبر من القتل، الشرك بالله – عزوجل – أشد من القتل، كون القتل ينتشر في أوساط الناس هذا أهون من أن ينتشر الإشراك بالله – عزوجل– تسفك الدماء ولا يشرك برب العالمين– سبحانه وتعالى– فإن فتنة الكفر والشرك أعظم من فتنة القتل، والفتنة أي الشرك والكفر أشد من القتل، والفتنة والشرك أكبر من القتل، هكذا يقول رب العالمين– سبحانه وتعالى–

إن دين الإسلام جاء شاملاً لكل شيء، وفيه الحلول المناسبة لمشاكل الناس ولمظالم الناس، فإذا تمسك الناس بكتاب الله– عزوجل– وتحاكموا إليه زالت ما بهم من العداوات وانحلت أمورهم، أما أن يحكم الإنسان بغير الله بأنواع من الشرك فإن هذا لا يجوز ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى:٢١].

ليس لك أن تحكم في قضية من القضايا بغير حكم الله، وبغير حكم رسوله – عليه الصلاة والسلام– فهذا الذبح منتشر في أوساط الناس وهو نوع من أنواع الشرك والعياذ بالله.

هذا وأستغفر الله أنه هو الغفور الرحيم

الخطبة الثانية

الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهديه الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

اعلموا معاشر المسلمين: أن هنالك أنواع من الذبح لا يدخل في قسم الشرك لكنه يدخل في قسم البدع ومحدثات الأمور، ويدخل فيما حرمه الله– سبحانه وتعالى– وفيما حرمه رسوله الكريم– عليه الصلاة والسلام–:

١– ومن هذا الذبح الذي لا يدخل في الشرك لكنه مما لا يجوز ولا يشرع ما يفعله بعض الناس في بعض القرى والبوادي عند الاستسقاء ، فإنهم يشقون جلد بعض البهائم عند إرادة الاستسقاء ويجعلونها تقطر؛ يقطر دمها إلى أن تصل إلى موضع معين ثم يذبحونها من أجل الاستسقاء، ليس هذا من هدي رسول الله– عليه الصلاة والسلام– وهذا الفعل من البدع ومحدثات الأمور، فإن الاستسقاء عبادة فعلها رسول الله– عليه الصلاة والسلام– وأكتفى رسول الله– عليه الصلاة والسلام– بالصلاة والخطبة والدعاء، هذا هو هدي رسول الله– عليه الصلاة والسلام– في الاستسقاء، ولم يذبح ذبيحة– عليه الصلاة والسلام– والنبي – عليه الصلاة والسلام– يقول: (من أحدَث

في أمرِنا ـ أو دينِنا ـ هذا ما ليس فيه فهو رَدٌّ). وفي لفظٍ: (من عمل عملًا ليس عليه غيرُ أمرِنا فهو رَدٌّ)

أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) باختلاف يسير، من حديث عائشة– رضي الله عنها–.

ويقول – سبحانه وتعالى– ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر:٧].

٢– وهكذا أيضاً من جملة الذبائح التي لا تشرع ما يفعله كثير من الناس من الذبح بعد موت الأموات وصارت شعيرة منتشرة في أوساط الناس، ويتكلف لها حتى الفقراء حتى لا يعابوا من جهة جهال الناس وليس هذا من هدي رسول الله– عليه الصلاة والسلام–ولا من هدي الصحابة الكرام– رضي الله عنهم أجمعين– ولا استحل ذلك أحد من أئمة الإسلام، وإنما شيء زينه الشيطان في نفوس كثير من الناس فساروا عليه، ليس هنالك ذبح بعد موت الأموات، وليس هنالك ولائم تقام بعد موت الأموات، وإنما كما قال النبي– عليه الصلاة والسلام–: (اصنعوا لآلِ جعفرٍ طعامًا؛ فقد أتاهم ما يَشْغَلُهم، أو أمْرٌ يَشْغَلُهم) أخرجه أبو داود (٣١٣٢)، والترمذي (٩٩٨)، وابن ماجه (١٦١٠)، وأحمد (١٧٥١) من حديث عبدالله بن جعفر – رضي الله عنه–.

سنة رسول الله– عليه الصلاة والسلام– أن يواسي أصحاب الميت بأن يصنع لهم الطعام، لا أن يتكلف الطعام ويضعوا الولائم للناس، ليس هذا من هدي رسول الله– عليه الصلاة والسلام– والذبح في هذا الوقت ليس من هدي رسول الله– عليه الصلاة والسلام–

وكان من أمور الجاهلية أنهم يذبحون بعد موت الميت إذا كان من الكرماء يذبحون عند قبره إذا كان من الكرماء وهذا من أمور الجاهلية وليس من أمور الإســـلام وقد جاء في الحديث المتنازع فيه (**لا عقر في الإسلام**).

والعقر: هو الذبح.

فهذا ذبح لا يشرع وليس من هدي رسول الله– عليه الصلاة والسلام–

٣– وهكذا تخصيص يوم عاشوراء بالذبائح أيضاً ليس من هدي رسول الله– عليه الصلاة والسلام–

٤– والذبح في أيام الموالد ليس من هدي رسـول الله– عليه الصـلاة والسـلام– والمولد ليس من هدي رسـول الله– عليه الصـلاة والسـلام– أصـلاً، وهكذا الذبح فيه.

٥– وهكذا الذبح قبل يوم النحر إما في يوم عرفة أو قبل ذلك ليس من هدي رسـول الله– عليه الصـلاة والسـلام– وهنالك من جهال الناس يحرص على ذلك وكل هذا من تزين الشيطان لكثير من الناس حتى يصرفه عن الذبح في أيام النحر، فالذبح الذي هو من دين الله– عزوجل– وأمر الله به، وأمر به النبي – عليه الصـلاة والسـلام– أمر اسـتحباب في الأضـاحي هو الذبح في أيام النحر لا قبل ذلك.

٦– هكذا أيضـــاً من الذبح الذي يفعله بعض الناس وليس هو من دين رســـول الله– عليه الصـلاة والسـلام– هو الذبح في رجب تخصيص رجب بشيء من أمور من الذبح وهو من أمور الجاهلية، في الصـــحيحين من حديث أبي هريرة –رضـي الله عنه– عن رسـول الله– عليه الصـلاة والسـلام– أنه قال: (**لا فَرَعَ ولا عَتِيرَةَ**) قالَ: والفَرَعُ: أوَّلُ نِتاجٍ كانَ يُنْتَجُ لهمْ، كانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَواغِيَتِهِمْ، والعَتِيرَةُ في رَجَبٍ، البخاري (٥٤٧٤) ومسلم (١٩٧٦).

والعتيرة في رجب: أي أن أهل الجاهلية كانوا يذبحون ذبيحة في رجب ويسرون على ذلك ويستمرون على ذلك ويجعلونه ديناً، وقد فعل ذلك بعض جهال الناس وهو من أمور الجاهلية، قال –عليه الصلاة والسلام–: (لا فرع ولا عتيرة).

أسأل الله– عزوجل– أن يغفر لنا ذنوبنا أجمعين، اللهم اغفر لنا ذنوبنا أجمعين ،اللهم اغفر لنا ذنوبنا كله دقه وجله وأولها وآخرها وعلانيتها وسرها، ربنا إننا ظلمنا أنفسنا ظلما كثيرا وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لنا مغفرة من عندك وارحمنا إنك أنت الغفور الرحيم، اللهم إنا نسألك الجنة وما قرب اليها من قول أو عمل ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل، اللهم ارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين، اللهم اغفر لموتى المسلمين أجمعين وارحمنا إذا صرنا إلى ما صاروا إليه إنك أنت الغفور الرحيم، اللهم إنا نسألك العفو والعافية والمعافات الدائمة في الدين والدنيا والآخرة ، اللهم أصلح البلاد والعباد، اللهم من أراد ببلادنا مكراً وكيداً فجعل كيده في نحره وجعل تدبيره في تدميره واكف المسلمين شره ، اللهم أمنا في أوطاننا، اللهم ارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، والحمد لله رب العالمين.

فرغها أبو عبد الله زياد المليكي.